

الكشاف

أبيها بأنه يدعوه ليجزيه . وأما مماشاته امرأة أجنبية فلا بأس بها في نظائر تلك الرجال مع ذلك الاحتياط والتورع . فإن قلت : كيف صح له أخذ الأجر على البر والمعروف ؟ قلت : يجوز أن يكون قد فعل ذلك لوجه اﻻﻟﻰ وعلى سبيل البر والمعروف . وقيل إطعام شعيب وإحسانه لا على سبيل أخذ الأجر ولكن على سبيل التقبل لمعروف مبتدأ . كيف وقد قص عليه قصصه وعرفه أنه من بيت النبوة من أولاد يعقوب ؟ ومثله حقيق بأن يضيف ويكرم خصوصا في دار نبي من أنبياء اﻻﻟﻰ وليس بمنكر أن يفعل ذلك لاضطرار الفقر والفاقة طلبا للأجر . وقد روي ما يعضد كلا القولين : روي أنها لما قالت : ليجزيك كره ذلك ولما قدم إليه الطعام امتنع وقال : إنا اهل بيت لا نبيع ديننا بطلاع الأرض ذهبا ولا نأخذ على المعروف ثمنا حتى قال شعيب : هذه عادتنا مع كل من ينزل بنا . وعن عطاء ابن السائب : رفع صوته بدعائه ليسمعهما فلذلك قيل له : ليجزيك أحر ما سقيت أي ؛ جزاء سقيك . والقصص : مصدر كالعلل سمي به المقصوص . كبراهما : كانت تسمى صفراء والصغرى : صفراء وصفراء : هي التي ذهبت به وطلبت إلى أبيها أن يستأجره وهي التي تزوجها . وعن ابن عباس : أن شعيبا أحفظته الغيرة فقال : وما علمك بقوته وأمانته ؟ فذكرت إقلال الحجر ونزع الدلو وأنه صوب رأسه حين بلغت رسالته وأمرها بالمشي خلفه . وقولها : " إن خير من استجرت القوى الأمين " كلام حكيم جامع لا يزداد عليه لأنه إذا اجتمعت هاتان الخصلتان ؛ أعني الكفاية والأمانة في القائم بأمرك فقد فرغ بالك وتك مرادك ؛ وقد استغنت بإرسال هذا الكلام الذي سياقها سياق المثل والحكمة أن تقول استأجره لقوته وأمانته . فإن قلت : كيف جعل خير من استأجرت اسما لإن والقوى الأمين خيرا ؟ قلت : هو مثل قوله : ا بأنه يدعوه ليجزيه . وأما مماشاته امرأة أجنبية فلا بأس بها في نظائر تلك الرجال مع ذلك الاحتياط والتورع . فإن قلت : كيف صح له أخذ الأجر على البر والمعروف ؟ قلت : يجوز أن يكون قد فعل ذلك لوجه اﻻﻟﻰ وعلى سبيل البر والمعروف . وقيل إطعام شعيب وإحسانه لا على سبيل أخذ الأجر ولكن على سبيل التقبل لمعروف مبتدأ . كيف وقد قص عليه قصصه وعرفه أنه من بيت النبوة من أولاد يعقوب ؟ ومثله حقيق بأن يضيف ويكرم خصوصا في دار نبي من أنبياء اﻻﻟﻰ وليس بمنكر أن يفعل ذلك لاضطرار الفقر والفاقة طلبا للأجر . وقد روي ما يعضد كلا القولين : روي أنها لما قالت : ليجزيك كره ذلك ولما قدم إليه الطعام امتنع وقال : إنا اهل بيت لا نبيع ديننا بطلاع الأرض ذهبا ولا نأخذ على المعروف ثمنا حتى قال شعيب : هذه عادتنا مع كل من ينزل بنا . وعن عطاء ابن السائب : رفع صوته بدعائه ليسمعهما فلذلك قيل له : ليجزيك أحر ما سقيت أي ؛ جزاء سقيك .

والقصص : مصدر كالعلل سمي به المقصوص . كبراهما : كانت تسمى صفراء والصغرى : صفيراء
وصفراء : هي التي ذهبت به وطلبت إلى أبيها أن يستأجره وهي التي تزوجها . وعن ابن عباس
: أن شعيبا أحفظته الغيرة فقال : وما علمك بقوته وأمانته ؟ فذكرت إقلال الحجر ونزع
الدلو وأنه صوب رأسه حين بلغت رسالته وأمرها بالمشي خلفه . وقولها : " إن خير من
استجرت القوى الأمين " كلام حكيم جامع لا يزداد عليه لأنه إذا اجتمعت هاتان الخصلتان ؛ أعني
الكفاية والأمانة في القائم بأمرك فقد فرغ بالك وتك مرادك ؛ وقد استغنت بإرسال هذا
الكلام الذي سياق المثل والحكمة أن تقول استأجره لقوته وأمانته . فإن قلت : كيف
جعل خير من استأجرت اسما لإن والقوي الأمين خيرا ؟ قلت : هو مثل قوله : .
ألا إن خير الناس حيا وهالكا ... أسير ثقيف عندهم في السلاسل .

في أن العناية هي سبب التقديم وقد صدقت حتى جعل لها ما هو أحق بأن يكون خيرا اسما
وورود الفعل بلفظ الماضي للدلالة على أنه أمر قد جرب وعرف . ومنه قولهم : أهون ما أعلمت
لسان ممخ . وعن ابن مسعود رضي الله عنه : أفرس الناس ثلاثة : بنت شعيب وصاحب يوسف في قوله
: " عسى أن ينفعنا " يوسف : 21 وأبو بكر في عمر . روي أنه أنكحه صفراء . وقوله : " هاتين "
فيه دليل على أنه كانت له غيرهما " تأجرني " من أجرته إذا كنت له أجيرا كقولك
: أبوته إذا كنت له أبا و " ثمانني حجج " طرفه . أو من أجرته كذا إذا أثبته إياه . ومنه
: تعزيه رسول الله ﷺ : A